

84 - الحديث التاسع والأربعون من كتاب بهجة قلوب الأبرار

للشيخ السعدي - مشروع كبار العلماء

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله الحديث التاسع والأربعون عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة - [00:00:02](#)

متفق عليه قال الشيخ السعدي رحمه الله في شرحه وذلك ان المحرمات من النسب بنص القرآن والاجماع الامهات وان علون من كل
جهة والبنات وان نزلن من كل جهة والاخوات مطلقا - [00:00:38](#)

وبنات الاخوة وبنات الاخوات وان نزلن والعمات والحالات فجميع القرابات حرام الا بنات الاعمام وبنات العمات وبنات الاخوال وبنات
الحالات وهذه السبع محرمات في الرضاع من جهة المرضعة وصاحب اللبن - [00:01:11](#)

اذا كان الرضاع خمس رضعات فاكثر في الحولين واما من جهة اقارب الراضع فان التحرير يختص بذرية الراضع واما ابوه من النسب
وامه واصولهم وفروعهم فلا تعلق لهم بالتحريم وكذلك يحرم الجمع بين الاخرين - [00:01:48](#)

وبين المرأة وعمتها او خالتها في النسب ومثل ذلك في الرضاع وكذلك تحريم امهات الزوجة وان علون وبناتها وان نزلن اذا كان قد
دخل بزوجته وزوجات الاباء وان علوا وزوجات الابناء وان نزلوا من كل جهة - [00:02:26](#)

ومثل ذلك في الرضاع ومسائل تحريم الجمع والشهر في الرضاع فيه خلاف ولكن مذهب جمهور العلماء والائمة الاربعة تحريم ذلك
للعمومات - [00:03:06](#)